

## جامعة صالح بوبنيدر ق 03

### كلية العلوم السياسية

#### قسم التنظيم السياسي والإداري

#### مستوى أولى ليسانس (جذع مشترك)

#### مقياس مدخل لعلم القانون

#### محاضرة رقم: 02

#### الموضوع : ماهية القاعدة القانونية ( تابع للمحور الأول).

\*تميز القانون و التشريع : القانون يستخدم للدلالة على معاني واسعة أي أنه مجموعة من القواعد المنظمة للسلوك في نطاق أو نشاط إنساني داخل المجتمع .

أما التشريع فهو يستخدم للدلالة على المصدر الرسمي للقاعدة القانونية المعنوية ، و ل أهمية التشريع ووزنه بين المصادر الرسمية للقانون هي التي سمحت بإطلاق مصطلح القانون على " التشريع " .

و هو ما يفسر دقة القول بأن: " كل تشريع قانون " و ليس كل " قانون تشريع " ، و هذا

للتداخل بينهما ليظل مفهوم التشريع ما هو إلا أحد المصادر الرسمية للقانون في عمومه كمجموع القواعد الملزمة المنظمة للسلوك الاجتماعي .

\*تميز القانون الوضعي و القانون الطبيعي : القانون الوضعي غالبا ما يقابل

مصطلح القانون الطبيعي و القانون الوضعي = مجموع القواعد القانونية النافذة في مجتمع معين في وقت معين ، كما لو قلت القانون الوضعي الجزائري للدلالة على مجموعة القواعد القانونية المطبقة أو المعمول بها في الجمهورية الجزائرية .

بالمقابل فإن مصطلح القانون الطبيعي يستخدم للدلالة على مجموع القواعد الثابتة غير

المكتوبة و الواجبة الانطباق على كافة الأفراد في كل المجتمعات نظرا لأنها تجد مصدرها في الطبيعة ذاتها ، مثل أفكار العدالة و المساواة ، و هذا النوع من القانون ليس من صنع المشرع و لكنّه متأصل في الطبيعة البشرية .

و يرى الفيلسوف " غروشيوس " ( رائد المفهوم الحديث للقانون الطبيعي ) ، أن القانون الطبيعي هو القاعدة التي يوصي بها العقل القويم و التي بمقتضاها يجب الحكم بأن عملا أو تصرفا ما يعد ظلما أو عادلا تبعاً لكونه مخالفاً أو موافقاً لمنطق العقل ، و أن قواعد هذا القانون ثابتة لا تتغير و لا تتبدل . و هو مصدر احتياطي من مصادر القانون يهتدي إليه القاضي للفصل في قضاياها عند سكوت المشرع أو خلو المصادر الأعلى درجة من حكم المسألة المعروضة .

\*القانون و الحق : موضوع القانون هو الحقوق بأنواعها : فالحق هو مصلحة يقرها و يحميها القانون .

\*القانون وسيلة إلى الحق : فالقانون يقر الحق ( تقرير الحق و بيان طرق اكتسابه ، و تحديده و تنظيمه و حمايته ، و بيان كيفية انقضائه ) .



ذاتها و إنما ينطبق على أي بيع تم عن طريق العينة سواء أكان البيع منصبا على القمح أو الشعير أو أي شيء آخر ، كما أنه لا يهم أن يكون هذا البيع قد تم بين زيد أو علي أو عمر و سواء أكان هذا البيع في الحاضر أو المستقبل و حتى الماضي .

و لا يجب أيضا أن يفهم من كون القاعدة القانونية عامة و مجردة أنها شاملة التطبيق على كل أفراد المجتمع دون استثناء ، و لكن قد يخضع للقاعدة القانونية طائفة منهم فقط و مع ذلك تبقى متصفة بالعمومية و التجريد ، ( كقواعد القانون التجاري التي تخص فئة أو طائفة التجار و لكنها تبقى تحمل صفة العمومية و التجريد لأنها لا تقصد تاجرا معينا بذاته ) .

## 2 \_ القاعدة القانونية قاعدة سلوك :

بمعنى أن القاعدة القانونية لا تهتم في تنظيمها لعلاقات الأفراد في المجتمع بالفرد في ذاته و إنما أن يكون لهذه العلاقات مظهرا خارجيا ، ذلك أن القانون لا يهتم بالنوايا الباطنية و الإحساسات و المشاعر النفسية ما لم يقترن بسلوك ظاهر في صيغة القول أو الفعل.

فما يدور في نفسية الفرد يهم الأخلاق عادة - فمجرد التفكير في ارتكاب الجريمة دون تنفيذها لا يهتم له القانون . غير أن هذه النية إذا تبعها ارتكاب الفعل ، فإنها تكون سببا في تشديد العقوبة ( ما يعرف في قانون العقوبات سبق الإصرار و الترصد ) فمثلا ارتكاب جريمة قتل دون قصد أو تفكير مسبق في ارتكابها تختلف عقوبته على من ارتكبها و هو لديه نية مسبقة و تخطيط على ارتكابها ، وهو أيضا ما يعرف في القانون المدني بسوء النية و يقابلها حسن النية ، فالمدين الذي يعجز عن الوفاء بديونه لأسباب قاهرة له حكمه في القانون ( نظرة ميسرة ) على خلاف المدين سيء النية الذي لا يفي بدينه تهربا من تحمل مسؤوليته مفتعلا لعجز غير حقيقي فهذا يعامل نقيض مقصوده فيجبر على الوفاء بشتى الطرق مع تحميله تعويض الأضرار .

## 3 \_ القاعدة القانونية قاعدة ملزمة :

القاعدة القانونية غالبا ما تأتي بصيغة الأمر و الإلزام ، بمعنى أن الأفراد ملزمين بتطبيق فحواها في علاقاتهم و احترامها في تصرفاتهم ، و عنصر الإلزام في القاعدة القانونية هو الجزاء ( العقاب). فالجزاء يجبر الأشخاص على احترام القاعدة القانونية ، فخلوها من الجزاء يفقد القاعدة صفة الإلزام الذي يميز القاعدة القانونية ، و الهدف من توافر الجزاء في القاعدة القانونية هو حث الأفراد على اتباع حكم القانون ، تحقيقا للغرض المقصود من وجود القانون الذي يتمثل في كفالة النظام في المجتمع . و رغم أن القاعدة القانونية تعتبر ضرورة اجتماعية ما يجعل جميع الأفراد ملزمين باحترامها ، لكن الجزاء يعتبر القلب النابض للقاعدة القانونية ، فهو من يضمن لها الوجود الواقعي و القانوني و يبعث فيها الروح و الديناميكية المرجوة من سنها .

و الجزاء أنواع هناك الجزاء المدني ( جبر الضرر بالتعويض المادي أو العيني ) ، هناك الجزاء الجنائي و هو درجات( السجن ، الحبس ، الغرامة التي قد تكون كعقوبة أساسية أو تابعة ) ، الجزاء الإداري ( كالفصل من العمل ، التوبيغ ) ، الإنذار) ، دون أن ننسى العقوبات الدولية التي تكون نتيجة لمخالفة الدولة لالتزاماتها الدولية ( خرق قواعد القانون الدولي العام ) ما يمس بالسلم و الأمن الدوليين منها العقوبات الاقتصادية الدولية ( كالمقاطعة الاقتصادية ... ) أو العقوبات العسكرية ، و هذا كله تطبيقا للفصل السابع من الميثاق الأممي المواد 39 ، 40 ، 41 .

## 4 \_ القاعدة القانونية إجتماعية :

بمعني أنها ضرورة اجتماعية ، فالإنسان اجتماعي بطبعه و تواجهه في جماعة يستدعي وجود قواعد قانونية تنظم الحياة و العلاقات بين أطراف الجماعة أو المجتمع .  
و يقصد بالمجتمع هنا ، هو ذلك المجتمع المنظم الذي تكون للسلطة فيه السيادة على أفرادها و يكون لها حق اجبارهم على احترام القانون .  
و بهذا فالقانون ضرورة اجتماعية لحفظ أمن واستقرار المجتمع و بعث الطمأنينة بين أفرادها ، و حتى يؤدي القانون وظيفته داخل المجتمع ينبغي أن يوجه خطابه إلى الأشخاص لتنظيم و ترشيد سلوكهم بشأن معين بما تقره مضمون القاعدة القانونية .  
يتبع ...  
بالتوفيق .

يها

ثانيا : خصائص القاعدة القانونية